

## قرارات

### وزارة التجارة الخارجية

قرار رقم ٧٠٤ لسنة ٢٠٠٣

باستمرار تطبيق رسوم مكافحة الإغراق المفروضة على الواردات

من صنف حديد التسليح المعد لأغراض البناء ذات منشأ أو مصدرية

من (أوكرانيا - رومانيا - لاتفيا)

وزير التجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى

من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٢٥ لسنة ١٩٩٨ بتاريخ ١٩٩٨/٦/٢٢ بفرض رسوم نهائية

لمكافحة الإغراق على واردات مصر من حديد التسليح المعد لأغراض البناء ذات منشأ

أو مصدرية من (رومانيا - أوكرانيا - لاتفيا) ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠٠٣ بمد العمل بالقرار رقم ٣٢٥ لسنة ١٩٩٨ ؛

وعلى توصية اللجنة الاستشارية ؛

وبناء على معارضه قطاع الاتفاقات التجارية ؛

## قرار:

### ( المادة الاولى )

استمرار تطبيق رسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة بموجب القرار الوزارى رقم ٣٢٥ لسنة ١٩٩٨ والقرارات الوزارية المعدلة له على الواردات من صنف حديد التسليح المعد لأغراض البناء ذات منشأ أو مصدره من (رومانيا - أوكرانيا - لاتفيا) .

### ( المادة الثانية )

يستبدل بالجدول المرفق بالقرار رقم ٣٢٥ لسنة ١٩٩٨ الجدول المرفق بهذا القرار .

### ( المادة الثالثة )

يتم تحصيل الرسم المشار إليه على حساب رقم ٢١٠٠ / . بينك تنمية الصادرات .

### ( المادة الرابعة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به بدءاً من ٢٠٠٣/١٢/٢٠

وحتى ٢٠٠٨/٦/١٩

صدر فى ٢٠٠٣/١٢/١٨

وزير التجارة الخارجية

د. يوسف بطرس غالى

## جدول

رسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة على الواردات  
من صنف حديد التسليح المعد لأغراض البناء ذات منشأ أو مصدره  
من (أوكرانيا - رومانيا - لاتفيا)

الدولة	المنتج*	رسوم مكافحة الإغراق النهائية كنسبة مئوية من القيمة سيف للأغراض الجمركية***
رومانيا	Siderurgica S.A Hunedoara Co.	٪١٢
	شركات أخرى**	٪١٢
أوكرانيا	Krivorozhtal Co.	٪٢١
	شركات أخرى**	٪٢١
لاتفيا	JSC Liepajas Metalurgs Co.	٪٢٣.٢
	شركات أخرى**	٪٢٣.٢

\* المنتج الذى يقوم بتصدير المنتج المعنى سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة .

\*\* شركات أخرى تشير إلى المنتجين غير المدرجين بالجدول أعلاه والذين لم يكونوا معروفين  
لسلطة التحقيق .

\*\*\* رسوم مكافحة الإغراق المشار إليها تم حسابها تأسيساً على نفس النسب المحددة فى التحقيق  
الأصلى ، والنسب المحددة لكل دولة تمت على أساس المتوسط البسيط لهوامش الإغراق الفردية  
التي تم حسابها لأنواع ومقاسات مختلفة من حديد التسليح والتي تم الاعتماد عليها  
فى التحقيق الأصلى .